المذهب المالكي: مدارسه وأشهر مصطلحاته

إعداد الباحث:

سعـــود محمـــد عبد العزيز مرداس العجمـــي

باحث دكتوراه بكلية دار العلوم جامعة القاهرة

ملخص البحث

تناول هذا الموضوع مؤسس المذهب المالكي ومدارس الفقه فيه وأشهر مصطلحاته، وعنونت له بـ: (المذهب المالكي: مدارسه وأشهر مصطلحاته).

ويهدف البحث إلى إلقاء الضوء على مدارس الفقه في المذهب المالكي وأشهر مصطلحاته.

ويتكون البحث من: مقدمة، وتمهيد ومبحثين وخاتمة؛ على النحو التالي:

مقدمة: وهي مدخل للموضوع.

تمهيد: عن تعريف المذهب المالكي.

المبحث الأول: مؤسس المذهب المالكي

وتناولته في مطلبين:

المطلب الأول: الحياة الشخصية للإمام مالك

المطلب الثاني: الحياة العلمية للإمام مالك

المبحث الثاني: مدارس الفقه في المذهب المالكي وأشهر مصطلحاته

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مدارس الفقه في المذهب المالكي.

المطلب الثاني: أشهر مصطلحات المذهب المالكي.

الخاتمة: وفيه أهم النتائج التي توصلت إليها.

الكلمات المفتاحية: المذهب المالكي – المدرسة المدنية– تلاميذ مالك –المدارس المالكية – البغدادية – المصرية .

Maliki school: its schools and most famous terms

Researcher preparation:

Saud Mohammed Abdul Aziz Mirdas Ajami

Ph.D Researcher, Faculty of Dar Al Uloom, Cairo University

Saud.m.a@gmail.com

Abstract

This topic dealt with the founder of the Maliki school and the schools of jurisprudence and the most famous terms، and addressed to him: (Maliki's doctrine: schools and the most famous terms).

The research aims to shed light on the schools of jurisprudence in the Maliki school and its most famous terms.

The research consists of: introduction، preface، two sections and aconclusion; as follows:

Introduction: An introduction to the subject.

Introduction: About the definition of the Maliki doctrine.

The first topic: The founder of the Maliki school

And addressed in two demands:

The first requirement: the personal life of Imam Malik

The second requirement: the scientific life of Imam Malik

The second topic: schools of jurisprudence in the Maliki school and the most famous terms

There are two demands:

The first requirement: schools of jurisprudence in the Maliki school.

The second requirement: the most famous terminology of the Maliki school.

Conclusion: The most important findings.

Keywords: Maliki school - civic school - Malik pupils - Maliki schools - Baghdad - Egyptian.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــــة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

أما بعد؛ فإن الله -عز وجل- حضَّ عباده المسلمين على طلب العلم، وحثَّهم على اكتسابه، والاستزادة منه، قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ﴾ [سورة محمد: الآية١٩]، وكان علماء المالكية يحرصون على الاستدلال للمسائل لمعرفة الحق بدليله، فقد سَمَوا بأنفسهم عن التقليد، وعن المغالاة في اتباع مذهبهم، بل ارتقوا بفكرهم، وفتحوا لأنفسهم آفاقًا للتأصيل والاستدلال.

تناول هذا الموضوع مؤسس المذهب المالكي ومدارسه وأشهر مصطلحاته، وعنونت له بـ: (المذهب المالكي: مدارسه وأشهر مصطلحاته).

ويتكون البحث من: مقدمة، وتمهيد ومبحثين وخاتمة؛ كما يلي:

مقدمة: وهي مدخل للموضوع.

تمهيد: عن تعريف المذهب المالكي.

ثم المبحث الأول: عن مؤسس المذهب المالكي، وتناولته في مطلبين؛ الأول: عن حياته الشخصية والثاني: عن حياته العلمية

أما المبحث الثاني: فأتناول فيه مدارس الفقه في المذهب المالكي وأشهر مصطلحاته في مطلبين.

والخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

تمهيد

تعريف المذهب المالكي

١- المذهب في اللغة: اسم مصدر على وَزْن: " مَفْعَل " من الفعل: " ذَهَبَ "، ويدور معناه حول الذهاب إلى الشيء والمُضي إليه "[١]، ولفظ: " المذهب " هنا، يُعْنَى به: المذهب الفرعي ينتقل إليه الإنسان، وطريقة فقيه يسلكها المتابع المتمذهب له [٢].

وفي الاصطلاح: للمذهب تعريفات متعددة تختلف من حيث الصياغة ولكنها تدور حول المعنى اللغوي، ومن أدقها أنه: " ما نص عليه أو نبه أو شملته علته التي علل بها"[٣].

والمذهب المالكية نسبة إلى الإمام مالك: وهو عبارة عما ذهب إليه الإمام من الأحكام الاجتهادية؛ أي التي بذل وسعه في تحصيلها[٤].

---

(١) انظر معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، دار الفكر١٩٧٩م ، كتاب الذال، باب الذال والهاء وما يثلثهما ٢/ ٣٦٢ ، لسان العرب، لابن منظور، دار صادر ١٤١٤ هـ، حرف الباء، فصل الذال ١/ ٣٩٣ .

(٢) انظر المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، ١٤١٧ هـ ١/ ٣٢ .

(٣) التمهيد في أصول الفقه، أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٤٠٦ هـ ٤/ ٣٧٢ .

(٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر ١/ ١٩ .

المبحث الأول: مؤسس المذهب المالكي

المطلب الأول: الحياة الشخصية للإمام مالك

اسمه: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو ابن الحارث، وهو ذو أصبح بن حمير. وعداده في بني تيم بن مرة من قريش إلى عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي[1].

مولده: اختلف العلماء في السنة التي ولد فيها الإمام مالك، وأشهر هذه الآراء أنه ولد في سنة ٩٣هـ "ثلاث وتسعين". وكانت ولادته بالمدينة[2].

نسبه: أصل الإمام مالك من اليمن وقد نزحت أسرته إلى المدينة المنورة،

(١) انظر الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، ابن سعد، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، ١٤٠٨ هـ ص٤٣٣ ؛ والتاريخ الكبير، البخاري، المتوفى: ٢٥٦هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن ٧/ ٣١٠ ، وسير أعلام النبلاء، الذهبي، مؤسسة الرسالة، ط٣ ، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م ٨/ ٤٨ .

(٢) انظر سير أعلام النبلاء، للذهبي ٨/ ٤٩ ، وتاريخ التشريع الإسلامي، مناع بن خليل القطان المتوفى: ١٤٢٠هـ ، مكتبة وهبة، ١٤٢٢هـ ص: ٣٤٥-٣٤٧ ، ومنازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، السلماسي المتوفى: ٥٥٠هـ، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط١، ١٤٢٢هـ ص: ١٨٣ ، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، الذهبي المتوفى: ٧٤٨هـ، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣ م ٤/ ٧١٩ ، والانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، ابن عبد البر ، دار الكتب العلمية –بيروت، ص١٠ .

مجلة كلية الدراسات الإسلامية

لا اختلاف في ذلك، لكن اختلف المؤرخون مَن مِن أجداد مالك نزح إلى المدينة من اليمن؟، وادعى محمد بن إسحاق صاحب السيرة أنه كان من موالي بني تميم، وليس الأمر كذلك؛ وإنما كان بين جد مالك، وبين عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله بن تميم حلف، لا ولاء، والحلف قد يكون بين العرب الأحرار، والولاء لا يكون إلا بين عربي ومولى؛ فقد قدم جده الأعلى أبو عامر إلى المدينة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم بعد غزوة بدر، وسكنها، وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد المغازي كلها خلا بدرًا، وارتبط ببني تميم بالمصاهرة، ثم ارتبط بهم بعد ذلك برابطة الحلف والتناصر، وابنه مالك كنيته "أبو أنس" من كبار التابعين، وهذه أصح الروايات في نسبه[1].

المطلب الثاني: حياته العلمية[2]

نشأ مالك في بيت علم، بمدينة علم، بدار الهجرة، موئل السنة ومرجع العلماء، وموطن الفتاوي المأثورة؛ فحفظ القرآن الكريم في صدر حياته، ثم اتجه إلى حفظ

(١) انظر الموطأ، مالك بن أنس، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان- أبو ظبي ١٤٢٥ هـ ١/ ١٨ ، وترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، ط١ ١/ ١١٣ ، ومنازل الأئمة الأربعة ، ليحيى السلماسي ص ١٨٣ .

(٢) انظر تاريخ الإسلام، للذهبي ٤/ ٧١٩ ، وتاريخ التشريع الإسلامي ص: ٣٤٥-٣٤٧ ، ومنازل الأئمة الأربعة ص ١٨٣ .

الحديث، وجالس العلماء صغيرًا، فلازم **عبد الرحمن بن هرمز**[1]؛ الذي أثر في مالك تأثيرًا بليغًا في هذه الفترة التي لم يخلطه بغيره، ثم جالس نافع مولى ابن عمر؛ وأخذ عنه علمًا كثيرًا.

وأخذ الحديث عن **ابن شهاب الزهري**[2]، بعد أن نال قسطًا كبيرًا من العلم، وصار ضابطًا، حافظًا أخذ منه الحديث[3]، كما أخذ الفقه عن **ربيعة الرأي**[4]، الذي كان يعترف لمالك بالفضل ويجلس معه في التلقي، كما أخذ عن **يحيى بن سعيد الأنصاري**[5] من بني النجار،

(١) هو عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، أبو داود، مولى بني عبد المطلب، مديني ثقة، توفي عام ١١٧هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥ ٢٩٧.

(٢) هو أبو بكر مُحَمَّد بْن مُسْلِم بْن عُبَيْد الله بن عَبْد الله الأصغر بْن شهاب بْن عَبْد الله بْن الْحَارِث بْن زهرة بْن كلاب ابن مرة، ولد عام ٥٨هـ، ثقة، توفي عام ١٢٤هـ. ينظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ص ١٥٧-١٨٥ ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٧١ .

(٣) انظر ترتيب المدارك وتقريب المسالك ٢/ ١٤٢ .

(٤) هو ربيعة بن أبي عبد الرحمن الرأي، أبو عثمان، كان حافظًا مدينى ثقة، توفي عام ١٣٦هـ. انظر ترجمته في الطبقات الكبرى ص: ٣٢٠ ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٤٧٥.

(٥) هو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل، قاضى المدينة، ثقة كثير الحديث، توفي عام ١٤٣هـ. انظر ترجمته في الطبقات الكبرى لابن سعد ص: ٣٣٥ ، والتاريخ الكبير للبخاري ٨/ ٢٧٥ ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩/ ١٤٧ .

قاضي المدينة الذي أخذ عن الفقهاء السبعة [1]، وكان حجة في الفقه.

وحين اكتملت لمالك دراسة الحديث والأثر والفقه اتخذ له مجلسا في المسجد النبوي للدرس والإفتاء فقصد طلاب الفقه والفتوى، وكان موضع ثقتهم، وبالغ أصحاب المناقب؛ فذكروا أن مالكا كان آنذاك في سن السابعة عشرة.

تبشيرا النبي محمد ﷺ بعالم المدينة: روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُوشِكُ أَنْ تَضْرِبُوا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ - أَكْبَادَ الْإِبِلِ، يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، لَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»[2].

وفي رواية: «**يَضْرِبُونَ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ**»[3]، قال ابن عيينة: كانوا يرونه مالك ابن أنس، قال عبد الرزاق: هو مالك

(١) الفقهاء السبعة كان العمل على أقوالهم، وهم: سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار الهلالي، وعُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ بن مسعود الهذلي، وعروة بن الزبير، والقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، وأَبُو بَكْرٍ ابنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحَارِثِ بنِ هشام المخزومي المدني، خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري. طبقات الفقهاء، الشيرازي المتوفى: ٤٧٦ هـ، دار الرائد العربي، بيروت ص: ٦١ .

(٢) مسند أحمد ط الرسالة ١٣/ ٣٥٨ ، مسند أبي هريرة، رقم ٧٩٨٠، ورواه الترمذي في سننه ٥/ ٤٧ ، كتاب أبواب العلم، باب ماجاء في عالم المدينة، رقم ٢٦٨٠ ، قال الترمذي حديث حسن، والحديث رجاله ثقات رجال الصحيح، انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ٨/ ٥٦ .

(٣) السنن الكبرى للنسائي ٤/ ٢٦٣ ، كتاب المناسك، باب فضل عالم المدينة، رقم ٤٢٧٧ .

بن أنس. وكذلك قال يحيى بن معين [1].

قال مطرف بن عبد الله: أخبرني زيد بن داود رجل من أصحابنا من أفضلهم، قال: رأيت في المنام القبر انفرج فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد، وإذا الناس يتقصفون - يعني عليه - فصاح صائح: مالك بن أنس، فرأيت مالك بن أنس جاء حتى انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاه شيئا، وقال: "اقسم هذا على الناس، فإذا هو مسك يعطيه الناس"، وكان مالك لا يتحدث بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو على الطهارة [2].

وفاته: روي أن مالكًا قد عمَّر تسع وثمانين سنة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وكان حاله حين موته: أن تشهد، ثم قال: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ﴾ [الروم: ٤]، وغسله ابن كنانة وابن أبي زنبر، وابنه يحيى وكاتبه حبيب، يصبان عليه الماء، ونزل في قبره جماعة، وأوصى أن يكفن في ثياب بيض، وأن يصلى عليه في موضع الجنائز، وصلَّى عليه: الأمير عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي؛ ولد زينب بنت سليمان العباسية، ويعرف بأمه.

وقد اختلفوا في يوم وفاته، والصحيح أنه توفي يوم الأحد، ولتمام اثنين وعشرين يومًا من مرضه[3].

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء، للذهبي ٨/ ٥٦ .

(٢) منازل الأئمة الأربعة ، ليحيى السلماسي ص: ١٨٥-١٨٧ ، جمهرة تراجم الفقهاء المالكية ١/ ١٠

(٣) انظر الطبقات الكبرى -متمم التابعين- لابن سعد ص: ٤٤٣، ٤٤٤ ، والانتقاء، لابن عبد البر، ص١٠ ، وترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٢/ ١٤٦ ، وسير أعلام النبلاء ٨/ .

المبحث الثاني:

مدارس الفقه في المذهب المالكي وأشهر مصطلحاته

المطلب الأول: مدارس الفقه في المذهب المالكي

قصد طلابُ العلم من كل أنحاء الدولة الإسلامية الإمامَ مالك -إمام دار الهجرة- ينهلون من علمه ويغترفون من معينه الصافي؛ من جزيرة العرب وإفريقيا والأندلس والشام والعراق وما وراءها من بلاد فارس كخراسان وسمرقند وغيرها.

وقد برز من أولئك التلاميذ أربع مجموعات كان لها أكبر الأثر في نشر مذهب الإمام مالك - رحمه الله- أصولًا وفروعًا.

وقد تميزت كل مجموعة منها بخصائص ومميزات، بسبب التأثر بالبيئة أحيانًا، وبسبب التأثر بجانب من شخصية مالك أحيانًا أخرى، واعتبرت بذلك كل واحدة منها مدرسة مستقلة، وإن كانت كلها لا تخرج عن أصول المدرسة المالكية الكبرى [1]، وفيما يلي عرض لهذه المدارس:

أولا: المدرسة المدنية

أ- نشأة المدرسة المدنية وأبرز تلامذتها:

نشأت هذه المدرسة وتطورت على يد تلامذة الإمام مالك، برزوا في العلم في حياته، واحتلوا مكانته العلمية بعد وفاته، ومن أبرزهم صيتًا، عثمان بن كنانة (١٨٥هـ) [2]، الذي (قعد في

(١) المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته-خصائصه وسماته، محمد المختار المامي، مركز زايد للتراث والتاريخ، الإمارات١٤٢٢ه ص ٤٥ .

(٢) هو: عثمان بن عيسى بن كنانة، وكنانة مولى عثمان بن عفان ﷺ، كان عثمان من فقهاء المدينة، اختلف في سنة وفاته فقيل: ت ١٨٦هـ وقيل: ١٨٥هـ وقيل: ١٨٩هـ . انظر ترجمته في: ترتيب المدارك

مجلس مالك بعد وفاته) وكان مقربًا لديه في حياته، وعبد الله بن نافع الصَّائغ [١] (ت١١٨٦هـ)، الذي جلس مجلس ابن كنانة بعد وفاته، وكان مالك قد أشار له بالخلافة من بعده، بعدما سئل من لهذا الأمر بعدك؟، والمغيرة بن عبد الرحمن [٢] (ت ١٨٦هـ)، ومحمد بن دينار [٣] (ت ١٨٢هـ) اللذين قال فيهما ابن حبيب [٤]: "أفقه أهل المدينة" [٥]، ومحمد

وتقريب المسالك، للقاضي عياض، ٣/ ٢١، ٢٢ .

(١) هو: عبد الله بن نافع الصائغ مولى بني مخزوم صحب مالكًا أربعة سنة وكان لا يقرأ ولا يكتب وإنما كان يتحفظ، وهو قرين أشهب في سماع العتبية وهو الذي ذكره وروايته في المدونة، ت١٨٦هـ، انظر ترجمته في: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ١٢٨ ، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، دار التراث، القاهرة ١/ ٤٠٩ .

(٢) هو: المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي كان فقيه المدينة بعد مالك وكان يفتي في حياته، وله كتب فقه قليلة، اختلف في وفاته قيل: ١٨٨هـ وقيل: ١٨٦هـ ، انظر ترجمته في: ترتيب المدارك وتقريب المسالك ٣/ ٨٠٢ .

(٣) هو: محمد بن إبراهيم بن دينار كان فقيهًا فاضلًا له بالعلم رواية وعناية قال أشهب: ما رأيت في أصحاب مالك أفقه من ابن دينار ت ١٨٢هـ ، انظر ترجمته في: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٤/ ١٨- ٢٠ .

(٤) هو: عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمي، رحل سنة ٢٠٨هـ فسمع ابن الماجشون ومطرفًا وعبد الله بن عبد الحكيم وأصبغ بن الفرج، له كتب كثيرة أشهرها الواضحة. انظر ترجمته في: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٤/ ١٢٢- ١٤١ ، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ٢/ ٨ .

(٥) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ١٨ .

بن مسلمة[١] (٢٠٦هـ) الذي قيل عنه: إنه جمع العلم والورع وأنه كان أفقه أصحاب مالك[٢]، وعبد الملك بن الماجشون [٣] (٢١٤هـ)، ومطرف بن عبد الله [٤] (٢٢٠هـ) الإمامان اللذان، حملا لواء هذه المدرسة ردحًا من الزمن، حتى عُدَّا أشهر من نشر علم مالك، ورحل إليهما الناس فيه[٥].

ورغم ذلك فقد ظلت هذه المدرسة فترة من الزمن مصدر إشعاع لكل البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي، فقد كانت إليها الرحلة من الأندلس وإفريقيا ومصر والعراف وغيرها من

---

(١) هو: محمد بن مسلمة بن محمد بن هشام بن إسماعيل أبو هشام، روى عن مالك وتفقه به وكان أحد الفقهاء من أصحاب مالك وكان أفقههم وله كتب قليلة، اختلف في سنة وفاته، فقيل أنه توفى سنة ٢٠٦هـ، وقيل أنه توفى سنة ٢١٦هـ. انظر ترجمته في ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ١٣١ ، والديباج المذهب، ابن فرحون ٢/ ١٥٦ .

(٢) انظر ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ١٣١ .

(٣) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون مولى قريش. كان فقيهًا فصيحًا دارت عليه الفتيا في أيامه إلى أن توفى. اختلف في سنة وفاته فقيل: ٢١٢هـ وقيل: ٢١٣هـ وقيل: ٢١٤هـ. انظر ترجمته في، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ١٣٦ ، والديباج المذهب، ابن فرحون ٢/ ٦، ٧ .

(٤) هو: مطرف بن عبد الله بن سليمان اليساري الهلالي مولى ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها روى عن مالك وغيره. صحب مالكًا ١٧ سنة ت٢٢٠هـ. انظر ترجمته في: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ١٣٣ ، والديباج المذهب ٢/ ٣٤٠ .

(٥) انظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الحجوي، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، ط١ - ١٤١٦هـ ٢/ ١١٤ .

بلاد الإسلام مما نتج عنه انتقال آراء أئمتها إلى تلك البلاد.

فقد انتقل فقه ابن الماجشون ومطرف إلى بلاد الأندلس وإفريقيا ومصر بواسطة ابن حبيب الذي دون آراءهما في واضحته التي نالت شهرة كبيرة وعناية فائقة من طرف المالكيين حتى اعتبرت من الأمهات [١] التي قام عليها المذهب المالكي.

وانتشر فقه ابن نافع في إفريقيا بواسطة تلميذه سحنون [٢] الذي عزا له الكثير من الروايات والآراء في مدونته.

وأما المغيرة بن عبد الرحمن وابن كنانة ومحمد بن دينار فقد كانت لهم كتب انتشرت عنهم في إفريقيا بواسطة محمد بن بسطام [٣]، كما انتشرت آراء محمد بن مسلمة وابن الماجشون وغيرهما في العراق بواسطة ابن المعذل [٤] وإسماعيل بن إسحاق [٥] وغيرهما.

---

(١) الأمهات هي: المدونة، والموازية، والعتبية، والواضحة .

(٢) هو عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي الملقب سحنون صاحب المدونة المشهورة التي تعتبر من أمهات المذهب المالكي. انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ٥٨٥-٦٢٦

(٣) أبو عبد الله محمد بن بسطام بن رجاء الضبي السوسي. كان كثير الروايات والكتب وكانت له رحلة، ت ٣١٣هـ . انظر ترجمته في : الديباج المذهب، ابن فرحون ٢/ ١٨٨ .

(٤) هو أحمد بن المعذل بن غيلان بن الحكم بن مختار العبدي يكنى أبا الفضل له كتاب الحجة،لم يكن لمالك بالعراق أرفع منه ولا أعلى درجة بمذاهب أهل الحجاز منه. انظر ترجمته في ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٤/ ٥-٧ .

(٥) هو إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الجهضمي الأزدي المعروف بإسماعيل القاضي. له كتب كثيرة؛

وتميزت هذه المدرسة بمنهج معين اختصت به عن بقية مدارس المالكية الأخرى ذلكم هو منهج الاعتماد على الحديث بعد القرآن مرجعًا للأحكام دون النظر إلى كون العمل موافقًا له أو غير موافق، مادام ذلك الحديث ثابتًا عن رسول الله ﷺ (١).

ولعل هذا النهج كان بسبب التأثر بجانب من شخصية مالك رحمه الله، حيث كان يكره الرأي ويذمه، كما كان يكره التنظير وكثرة افتراض المسائل، ويحث على التمسك بالدليل متى صح (٢)، فحمل تلاميذه المدنيون ذلك على إطلاقه ورأوا أن عرض الحديث على الأثر بعد أن صح هو نوع من الرأي الذي ذمه شيخهم.

ب- مفردات المدرسة المدنية:

انفردت المدرسة المدنية عن بقية المدارس ببعض الفروع والمسائل، منها: تأمين الإمام إذا قرأ في الركعات الجهرية، هل يُؤَمِّن بعد قراءة الفاتحة أو يكتفى بتأمين المأمومين؟

وقد اختلف العلماء من المالكية في هذه المسألة على قولين: ذهب المدنيون إلى أنَّه يؤمن سرًا

منها: أحكام القرآن. انظر ترجمته في: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٤/ ٢٧٨ – ٢٩٢ ، والديباج المذهب، لابن فرحون ١/ ٢٨٢– ٢٨٧ .

(١) انظر مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الحطاب، دار الفكر، ، ١٤١٢هـ ٤/ ٤٠٩، ٤١٠ ، وشرح زروق على الرسالة على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م ٢/ ١٧٣ .

(٢) انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ٢٩٢ .

[1]، وذهب المصريون والعراقيون ومن تابعهم من المغاربة إلى أنه لا يؤمن لا سرًا ولا جهرًا[2].

وقد استدل أصحاب القول الأول بحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: » إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ، فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ « [3]، قالوا وهذا الحديث نص في أن الإمام يؤمن في الصلاة الجهرية إذ لا يتصور أمر المأمومين بذلك إلا فيها[4].

واستدل أصحاب القول الثاني بحديث: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [5].

(١) انظر: المنتقى شرح الموطإ، الباجي، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، ط١، ١٣٣٢ هـ ١/ ١٦٢ ، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد المتوفى: ٥٩٥هـ، دار الحديث - القاهرة ١/ ١٤٦ .

(٢) المنتقى، للباجي ١/ ١٦٢، وبداية المجتهد، ابن رشد ١/ ١٤٦ .

(٣) رواه البخاري في صحيحه، طبعة دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ ١/ ١٥٦، كتاب الأذان، باب جهر الإمام بالتأمين، رقم ٧٨٠، ورواه مسلم في صحيحه، طبعة دار إحياء التراث العربي ١/ ٣٠٦، كتاب الصلاة، باب التسميع والتحميد والتأمين، رقم ٤٠٩.

(٤) انظر: بداية المجتهد، لابن رشد ١/ ١٤٩.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ١/ ١٥٦، كتاب الأذان، باب جهر المأموم بالتأمين، رقم ٧٨٢، وأخرجه مسلم ١/ ٣٠٣، كتاب: الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم ٤٠٤ .

ووجه الاستدلال: أنه لو كان الإمام يؤمن لما أمر المأموم بالتأمين عند الفراغ من أم القرآن قبل أن يؤمن الإمام لأن الإمام كما قال ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» (١) (٢). وأولوا دليل أصحاب القول الأول بأن معنى (إذا أمن الإمام فأمنوا) أي بلغ موضع التأمين[٣].

ثانيًا: المدرسة المصرية

أ- نشأة المدرسة المصرية وأبرز تلامذتها:

تعد المدرسة المصرية أول مدرسة مالكية تأسست بعد مدرسة المدينة[٤] المنورة، وذلك بجهود كبار تلاميذ مالك رحمه الله، الذين أخذوا عنه علمه ثم رحلوا إلى مصر، ليعلموه الناس، كعثمان ابن الحكم الجذامي[٥] (١٦٣هـ) وعبد الرحيم بن خالد الجمحي[٦]

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١/ ١٣٩ ، كتاب: الأذان، باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به، رقم٦٨٨، وأخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٣٠٨، كتاب: الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام، رقم ٤١١ .

(٢) انظر بداية المجتهد ١/ ١٤٩ .

(٣) انظر بداية المجتهد ١/ ١٤٩ ، والمنتقى ١/ ١٦١ .

(٤) ترتيب المدارك، للقاضي عياض ١/ ١٥ – ٦٥ .

(٥) مشهور في أصحاب مالك المصريين له روايات مشهورة عن مالك وله عن مالك سبعة عشر حديثًا، انظر ترجمته في ترتيب المدارك، للقاضي عياض ٣/ ٥٣ .

(٦) مولاهم روى عن مالك الموطأ وروى عنه ابن وهب، كان أبوه من قضاة مصر ت ١٦٣هـ ، ترتيب المدارك، للقاضي عياض ٣/ ٥٥ .

(١٦٣هـ)، اللذين يعتبران أول من قدم مصر بمسائل مالك[١]، ومن بعدهما طليب بن كامل اللخمي[٢] (١٧٣هـ)، وسعيد بن عبد الله المعافري[٣] (١٧٣هـ)، وغيرهم ممن كانت له اليد الطولي، في نشر مذهب مالك رحمه الله في مصر.

وعن هؤلاء العلماء، أخذ أقطاب هذه المدرسة ومؤسسوها الحقيقيون، كابن القاسم (ت ١٩١هـ)، وأشهب (ت ٢٠٣هـ)، وعبد الله بن الحكم [٤] (ت ٢١٤هـ)، قبل رحلتهم إلى مالك رحمه الله، التي كان الهدف منها - فيما يبدو خاصة عند ابن القاسم - التوثق مما أخذوا عن شيوخهم من تلاميذ مالك، أو نيل شرف علو الإسناد [٥].

يقول ابن القاسم: "ما خرجت إلى مالك إلا وأنا عالم بقوله. يريد أنه تعلم من عبد الرحيم وسعد وطليب، وكانوا عنده أوثق أصحاب مالك"[٦].

---

(١) انظر ترتيب المدارك ٣/ ٥٤ .

(٢) أصله أندلسي سكن الإسكندرية ت ١٧٣هـ، ترتيب المدارك، للقاضي عياض ٣/ ٦١ .

(٣) من كبار أصحاب مالك المصريين، أعان ابن وهب على تأليفه، ت١٧٣هـ . ترتيب المدارك، للقاضي عياض ٣/ ٥٦، ٥٧ .

(٤) هو: عبد الله بن عبد الحكم بن أعين مولى بعض موالي عثمان رضي الله عنه، سمع مالكًا وغيره وإليه أفضت رئاسة المالكيين بمصر بعد أشهب، توفي سنة ٢١٤هـ. انظر: ترتيب المدارك، للقاضي عياض ٣/ ٣٦٣ - ٣٦٨ .

(٥) المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ٦٧، ٦٨ .

(٦) ترتيب المدارك، القاضي عياض ٣/ ٥٦ .

فلما عادوا إلى مصر عادوا بمذهب مالك أصولًا وفروعًا وأخذوا ينشرونه بين الناس عبر حلقات التدريس والتأليف، وقد ساعدهم في ذلك اتصالهم الدائم بمالك أيام حياته، سواء عن طريق المراسلة فيما أشكل عليهم[١]، أو عن طريق زيارتهم له المتكررة[٢].

كما ساعدهم على ذلك اعتناؤهم بالتخصص في جوانب الفقه المختلفة، كل حسب هوايته، فقد كان علم أشهب: الجِرَاح، وعلم ابن القاسم: البيوع[٣]، كما كان عبد الله بن عبد الحكم أعلم أصحاب مالك بمختلف قوله[٤].

ثم حمل لواء هذه المدرسة من بعدهم أصبغ بن الفرج[٥]، والحارث بن مسكين[٦]، وغيرهما،

---

(١) انظر السابق ٤/ ٤٦ .

(٢) انظر السابق ٣/ ٢٣٤ .

(٣) انظر السابق ٣/ ٢٣٢، ٢٤٦، ٢٤٧ .

(٤) انظر السابق ٣/ ٣٦٤ .

(٥) هو أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع رحل إلى المدينة ليسمع من مالك فدخلها يوم مات مالك وصحب ابن القاسم وابن وهب وأشهب وعليه تفقه ابن المواز وغيره. توفي رحمه الله سنة ٢٢٥هـ.انظر ترجمته في: ترتيب المدارك، للقاضي عياض ٤/ ١٧ ـ ٢٢ .

(٦) أبو عمرو، سمع من ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب. توفي ٢٥٠ه. راجع: ترتيب المدارك، للقاضي عياض ٤/ ٢٦- ٣٦ .

ومن بعدهم محمد بن عبد الله بن عبد الحكم[١]، ومحمد بن المواز [٢]، وغيرهما.

وقد تميزت هذه المدرسة عن بقية المدارس باعتماد أئمتها خاصة ابن القاسم ومن نحا نحوه، كابن المواز وغيره، على العمل بالسنّة الأثرية وما تقتضيه من مسايرة العمل[٣]، أو بعبارة أخرى العمل بالسنّة التي وافقها عمل سلف أهل المدينة، وهو ما كان يعبر عنه مالك بإجماع أهل المدينة[٤].

وقد كان للسير في هذا المنحى دور كبير في تبني أحكام كثير من المسائل كما هو معروف، فقد قالوا بعدم خيار المجلس - مع أن حديثه ثابت - لكون العمل ليس عليه[٥]، وقالوا بالسدل في الصلاة لأن العمل عليه، وإن كان الأحاديث في ضده صحيحة، وليس معنى هذا أن كل ما روي عن أهل المدينة يعتبرونه حجة يجب تعميمها على كل البلاد، وإنما كانوا يرون أن منه ما هو عرف خاص بأهلها، ومنه ما هو دين مخاطب به كل أهل البلاد كما سنعرف من

(١) سمع من أبيه وأشهب وابن وهب وابن القاسم وصحب الشافعي وأخذ عنه، وإليه انتهت الفتيا بمصر، ت ٢٦٨هـ . انظر ترتيب المدارك ٤/ ١٥٧ وما بعدها.

(٢) هو: محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندراني المعروف بابن المواز تفقه بابن عبد الحكم واعتمد على أصبغ والحارث بن مسكين وغيرهم ت ٢٦٩هـ، وقيل: ٢٨١هـ. راجع: الديباج المذهب ٢/ ١٦٦، ١٦٧.

(٣) المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ٧٢ .

(٤) سيأتي الحديث عن إجماع أهل المدينة في الفصل الرابع .

(٥) انظر: مواهب الجليل، للحطاب ٤/ ٤٠٩ وما بعدها .

خلال بعض المفردات الآتية إن شاء الله.

ب- مفردات المدرسة المصرية:

من مفردات هذه المدرسة:

مسألة المقدار القليل من الماء، الذي سقطت فيه نجاسة قليلة، فلم تغير طعمه ولا لونه ولا رائحته هل هو طاهر أو نجس؟ (١) فذهب المدنيون ومنهم ابن وهب ومن تابعهم من العراقيين وغيرهم إلى طهارته -وإن كرهوا التطهر به - واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾[الفرقان: ٤٨]. وقوله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ» (٢).

وذهب المصريون من أصحاب مالك، إلى أن الماء القليل يفسد بقليل من النجاسة ولو لم يتغير لونه أو طعمه وقد استدلوا بقوله: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا

(١) المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ٧٢ .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، سنن ابن ماجة ، دار الرسالة العالمية، ١/ ١٧٤ ، أبواب: الطهارات، في باب: الحياض، رقم ٥٢١، والدارقطني في سننه، سنن الدارقطني، مؤسسة الرسالة، بيروت ١/ ٣٢ ، كتاب الطهارة، باب الماء المتغير، رقم ٤٩، أخرجاه من طريق رشدين بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عنه، مرفوعًا. وفي إسناده رشدين ابن سعد، وهو ضعيف، قال الدارقطني: مرسل ووقفه أبو أسامة على راشد، ورواه البخاري عن الزهري بلفظ: «لاَ بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ لَوْنٌ» صحيح البخاري ١/ ٥٦ ، كتاب: الوضوء، باب: ما يقع من النجاسات في السمن والماء.

يَـدْرِي أَيْـنَ بَاتَـتْ يَـدُهُ» [1]. فإنـه يفهـم منـه أن قليـل المـاء يـنجس بقليـل النجاسـة ولـو لـم يكـن الأمـر كـذلك لمـا نهـى عـن إدخـال اليـد في مـاء الوضـوء قبل غسلها[2].

ثالثا: المدرسـة العراقيـة

أ- نشأة المدرسة العراقية وأبرز تلامذتها:

وانتشـر المـذهب المـالكي في العـراق، خصوصًـا في البصـرة وبغـداد، بواسـطة أصـحاب مالـك رحمهـم الله كعبـد الـرحمن بـن مهـدي[3]، وعبـد الله بـن مسـلمة القعنبـي[4]، ثـم بأتباعهمـا؛ كـابن المعـذل، ويعقـوب بـن أبـي شـيبة[5]،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١/ ٤٤ ، كتاب الوضوء، باب الاستجمار وترًا ، رقم ١٦٢، وأخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٢٣٣ ، كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثًا، رقم ٢٧٨ .

(٢) انظر الإشراف على مسائل الخلاف القاضي أبو محمد عبد الوهاب، دار ابن حزم، ١٤٢٠هـ ١/ ٤٣ ، وبداية المجتهد ١/ ٢٧،٢٨ .

(٣) هو: عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري يكنى أبا سعيد، لازم مالكًا فأخذ عنه، ت١٩٨ هـ. ترتيب المدارك٣/ ٢٠٩ .

(٤) هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي يكنى أبا عبد الرحمن لزم مالكًا عشرين سنة. ترتيب المدارك ٣/ ١٩٨ – ٢٠١ .

(٥) هو: يعقوب بن أبي شيبة بن الصلت السدوسي مولاهم، ت ٢٦٢هـ. ترتيب المدارك ٤/ ١٥٠ – ١٥٤ .

وغيرهما، ثم بأتباعهم، من أسرة آل حماد بن زيد؛ كالقاضي إسماعيل بن إسحاق (ت٢٨٢هـ)، وابن عمه أبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب[١]، ومن غير آل حماد، كالقاضي أبي الفرج البغدادي[٢]، وغيرهم.

ثم بالأبهري[٣]، وكبار أتباعه كالباقلاني[٤]، وابن الجلاب[٥]، وابن القصار[٦]، والقاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي[٧]، الذين ضعف

(١) هو: أبو عمر محمد بن يوس بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد، كان حاجب إسماعيل القاضي، ثم تولى القضاء بعده، توفي سنة ٣٢٠هـ. ترتيب المدارك ٥/ ٣-٨، ١٠-١٢ .

(٢) هو القاضي عمر أبو الفرج بن محمد الليثي البغدادي من الفقهاء الثقات، ت ٣٣٠هـ. انظر: ترتيب المدارك ٥/ ٢٢، ٢٣ .

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن صالح المكنى أبا بكر والمشهور بالأبهري، كان القيم بمذهب مالك في وقته في العراق ت ٣٧٥هـ. انظر ترجمته في: ترتيب المدارك ٦/ ١٨٣ - ١٩٢ ، والديباج المذهب ٢/ ٢٠٦-٢٠٩ .

(٤) هو: محمد أبو بكر بن الطيب المعروف بالباقلاني، وإليه انتهت رئاسة المالكيين، توفي ٤٠٣هـ .الديباج المذهب ٢/ ٢٨٨ .

(٥) هو: عبيد الله بن الحسن أبو القاسم بن الجلاب، ت ٣٧٨هـ. الديباج ١/ ٤٦١ .

(٦) علي بن أحمد البغدادي المكنى بأبي الحسن المعروف بابن القصار، ت ٣٩٨هـ. الديباج، ٢/ ١٠٠ ، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ ١/ ٩٢ .

(٧) عبد الوهاب بن نصر البغدادي، أخذ عن الأبهري وتفقه بكبار أصحابه، ت ٤٢٢هـ.

المذهب المالكي في العراق بموتهم، بل يمكن أن يقال إن موتهم كان نهاية لهذه المدرسة[1].

وظهرت سمات عديدة لهذه المدرسة يمكننا أن نشير إلى أهمها فيما يلي:

* التقعيد: اهتم أئمة هذه المدرسة بالتقعيد، ويلحظ ذلك من يقرأ في كتاب التفريع لابن الجلاب الذي مثّل خلاصة فكر المدرسة العراقية الفقهي من ذلك قوله: "يستحب لمن استيقظ من نومه، غسل يديه قبل أن يدخلهما في إنائه، وكذلك كل منتقض الوضوء من متغوط وبائل.. إلخ" [2].

ويقول أيضًا: ويجزئ صوم رمضان، بنية في أوله لصوم جميعه... وكذلك كل صوم متصل مثل صوم الظهار وكفارة القتل أو صيام النذر وكل صوم متتابع فكذلك حكمه"[3].

ولعل اهتمام مالكية العراق بالتقعيد يرجع إلى احتكاكهم بالمذاهب الأخرى، كالمذهب الحنفي والمذهب الشافعي اللذين بدأ فيهما التَّقْعِيد كفنَ في مرحلة مبكرة بالنسبة للمذهب المالكي.

الديباج ٢/ ٢٦ -٢٩.

(١) انظر المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ٨٠ .

(٢) التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس، ابن الجَلَّاب المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٨ هـ ١/ ١٨٩.

(٣) التفريع في فقه الإمام مالك ١/ ٣٠٣ .

* التخريج وجمع النظائر: كما عني العراقيون بالتخريج وجمع النظائر، وهو ما عبر عنه المقري [١] باصطلاح العراقيين في شرح المدونة، حيث قال: " فأهل العراق جعلوا في مصطلحهم المدونة كالأساس وبنوا عليها فصول المذهب بالأدلة والقياس، ولم يعرجوا على الكتاب بتصحيح الروايات، ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى إفراد المسائل وتحرير الدلائل، على رسم الجدليين وأهل النظر من الأصوليين "[٢].

وقد برزت هذه الظاهرة أيضًا بروزًا واضحًا ي كتاب التفريع معبِّرًا عنها أحيانًا بلفظ (التخريج) يقول: "وإن قدم المسافر ليلًا فأدرك من الليل قدر أربع ركعات أتم العشاء، وإن كان أقل من ذلك، فإنَّها تتخرج على روايتين إحداهما أنه يتم، والأخرى أنه يقصرها" [٣].

وتارة يعبر عنه (بمنزلة) كقوله: "ولا يجوز البيع من وقت جلوس الإمام على المنبر، حتى تصلى الجمعة، ومن باع في ذلك الوقت فسخ بيعه، والإجارة والنكاح في ذلك الوقت بمنزلة البيع" [٤].

* ومن السمات التي تميزت بها أيضًا: الاعتناء بالفقه الافتراضي وذلك أيضًا لعله من التأثر

---

(١) هو: أبو العباس أحمد بن محمد المقري مفتي فاس، الرحالة المالكية المشهور ت ١٠٤١ه . انظر: الفكر السامي ٢/ ٢٧٦ .

(٢) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، التلمساني، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر – القاهرة ١٣٥٨ هـ ٣/ ٢٢ .

(٣) التفريع ١/ ٢٢١، ٢٣٣ .

(٤) انظر السابق ١/ ٢٥٧، ٢٥٨ .

بالبيئة، فقد كان مالكية العراق يعايشون فقهاء الحنفية الذين ازدهر لديهم فقه الافتراض، منذ النَّشأة الأولى للفقه مما ترك أثرًا واضحًا في مؤلفاتهم، فنجد مثلًا صاحب التفريع يتناول المسألة، فيقسمها تقسيمًا منطقيًا يتناول فيه كل الوجوه المحتملة فيها عقليًا فيعطي كل صورة حكمها كما في مسألة اشتباه الماء الطاهر بالنجس، ومسألة حكم الصيد في الحج، وغير ذلك من المسائل المنثورة في كتاب التفريع(١).

* ومن سماتها أيضًا: أنهم حاولوا الاستفادة من مدارس المالكية الأخرى، فقد نقلوا روايات المدنيين إليهم، واشدت عنايتهم بدراسة كتب المصريين والمغاربة(٢).

ب- مفـردات المدرسـة العراقيـة:

من مفردات المدرسة العراقية: مسألة سلس البول (٣) أينقض الوضوء أم لا؟

اختلف المالكية في هذه المسألة على قولين: **الأول**: وهو رأي العراقيين أن السلس غير ناقض للوضوء وإنما يستحب منه (٤)، **والثاني**: أن السلس يختلف حكمه باختلاف كثرة ملازمته

(١) انظر السابق ١/ ٢١٧، ٣٣٣ .

(٢) المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ٥٦، ٨٤ .

(٣) المراد به خروج البول أو الريح بكثرة من الإنسان لسبب من الأسباب التي تودي إليه، كارتخاء العضلات أو غير ذلك مما يذكره الأطباء، نسأل الله العافية. انظر: المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ٨٨ .

(٤) المنتقى، ١/ ٨٨ .

للشخص، وقلتها، وهذا رأي بقية المالكية.

* فإن لازم الشخص ولم يفارقه فهذا عندهم لا ينتقض وضوؤه ولا يستحب له الوضوء إذا لا فائدة منه، بل إن وضوءه عندهم لا ينتقض بالبول المعتاد.

* وإن لازمه في أكثر أوقاته فقط فهذا يستحب له الوضوء منه إلا أن يشق ذلك عليه بسبب البرد أو نحوه فإنه لا يستحب له حينئذٍ.

* وإن تساوى إتيانه ومفارقته، ففي وجوب الوضوء منه واستحبابه عندهم قولان.

* وإن كانت مفارقته أكثر من ملازمته فالمشهور عندهم وجوب الوضوء منه[1].

رابعًا: المدرسة المغربية

أ- نشأة المدرسة المغربية وأبرز تلامذتها:

انتشر المذهب المالكي في الشمال الغربي من إفريقيا، كما امتد إلى بلاد الأندلس في الجنوب الغربي من قارة أوربا، وقد حمل المذهب الى تلك الأصقاع البعيدة مجموعة من أنبل تلاميذ الإمام وأنشطهم وأذكاهم، خرجوا منها وعادوا إليها وهم يحملون علم شيخهم وفقه، وقد ربا عددهم على الثلاثين[2].

(١) انظر مواهب الجليل، للحطاب ١/ ٢٩١، ٢٩٢ .

(٢) المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ٩٥ .

وقد كان أبرزها هؤلاء أثرًا عليٌّ [١] بن زياد، والبهلول بن راشد [٢]، وعبد الرحيم بن أشرس[٣]، وعبد الله بن غانم[٤]، الذين كان لهم دور بارز في إرساء قواعد فقه إمام دار الهجرة في بلاد المغرب العربي.

كما كان أبعد هؤلاء تأثيرًا الإمام علي بن زياد صاحب العبقرية الفذة التي استطاع بها أن يستكشف الإمام مالكًا عن أصوله، لتكون أصل تنظيره، ومنطلق تفريعه، إدراكًا منه أن الأصول محصورة،، بينما الفروع كثيرة لا يمكن تحديدها إذ هي وليدة الظروف والأحوال المتقلبة، كما تجلت عبقريته أيضًا في تلميذيه اللذين تخرجا على عينيه وهما الإمامان: أسد بن الفرات[٥] (ت ٢١٣هـ)، والإمام سحنون (ت ٢٤٠هـ).

---

(١) هو: علي بن زياد التونسي العبسي سمع من مالك وغيره، ت ١٨٣هـ. انظر: ترتيب المدارك ٣/ ٨٠ ـ ٨٤ .

(٢) هو: البهلول بن راشد أبو عمر من أهل القيروان، ت ١٨٣هـ. ترتيب المدارك ٣/ ٧٨- ١٠١ .

(٣) عبد الرحيم بن أشرس: كنيته أبو مسعود، وسماه صاحب رياض النفوس العباس، سمع من مالك وابن القاسم. ولم أجد فيما اطلعت عليه من كتب المالكية ذكرًا لسنة وفاته .انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك ٣/ ٨٥، ٨٦ ، والديباج المذهب ٢/ ٣ .

(٤) هو: عبد الله بن عمر بن غانم القاضي سمع من مالك وعليه اعتماده ومن سفيان الثوري ولي القضاء ت ١٩٠هـ. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض ٣/ ٦٥، ٧٩ .

(٥) أسد بن الفرات بن سنان: كنيته أبو عبد الله أخذ عن علي بن زياد وبه تفقه قبل رحلته إلى المشرق، ألف كتاب الأسدية، ت ٢١٣هـ.انظر ترجمته في: ترتيب المدارك ٣/ ٢٩١-٣٠٩ ، والديباج ١/ ٣٠٥، ٣٠٦ .

وتعتبر هذه المدرسة نتاجًا لمدارس المالكية الثلاث (المدنية، المصرية، العراقية)؛ حيث جمعت مميزات تلك المدارس، وذلك بتضافر جهود أئمتها، بدءًا من علي بن زياد الذي كان يتبنَّى الفقه التنظيري الفرضي، وأسد بن الفرات، الذي أخذ عنه تلك الفكرة، ونماها بدراسته الأكاديمية في مدرسة الرأي بالعراق[1] (الحنفية)، التي أثمرت فرضيات الأسدية، ومرورًا بسحنون الذي ربط فقه الأسدية بالأثر على طريقة أهل المدينة، دون أن يهمل ما عليه العمل من ذلك الأثر على سَنَن أهل مصر وابن أبي زيد وابن عبد البر اللذين عمقا ذلكم المفهوم بجمعهما ما تناثر في أمهات دواوين فقه مدارس المالكية المختلفة سالكين في ذلك مسلك إمامهم في المدونة، وانتهاءً بالقرافي وغيره، ممن اعتنى بجمع فكر مدارس فقه المالكية المختلفة والترجيح بين آرائها واختيار ما هو راجح منها ودعا إلى الاستمرار في ذلك المنهج دون تعصب.[2]

بـ مفردات المدرسة المغربية:

إن قراءة عابرة لمدونة سحنون، لتعطينا صورة جلية لتلك السمات، فنجده يعرض المسألة، فيقلبها على جميع وجوهها ثم يعرض ما ورد فيها من أحاديث وآثار، دون أن يهمل بيان ما عليه العمل، إن كان في المسألة آراء متعارضة غالبًا، من ذلك مثلًا: مسألة ما جاء في القراءة على الجنائز، فبعد أن بين رأي مالك في الدعاء للميت، وفي القراءة عليه، وفي الصلاة على النبي ﷺ والثناء على المؤمنين أثناء الصلاة، سرد مجموعة من الآثار وقال: "قال مالك: ليس ذلك

(١) انظر ترتيب المدارك ٣/ ٢٩٣ – ٢٩٦ .

(٢) انظر مواهب الجليل، للحطاب ١/ ٣٨ ، والمذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ١١٣، ١١٤ ..

بمعمول به ببلدنا إنما هو الدعاء أدركت أهل بلدنا على ذلك" [1].

ومن الأمثلة أيضًا: مسألة: صفة الأذان والإقامة [2].

ونظرًا لسلوك أئمة هذه المدرسة هذا المنهج، فمن الصعب أن نجدهم انفردوا بالرأي في مسألة، إذ هم في غالب آرائهم تابعون للمدارس الأخرى، فنجد بعضهم يرجح رأي المدنيين، وتجد البعض الآخر يرجح رأي المصريين، بل ربما رجحوا رأيًا خارجًا عن آراء المالكيين، كما هو معروف عند ابن عبد البر وابن العربي وابن رشد الحفيد وغيرهم ممن اعتنوا بالخلاف العالي [3].

المطلب الثاني: أشهر مصطلحات المذهب المالكي

عُرف المذهب المالكي بمصطلحاته الخاصة، كغيره من المذاهب الفقهية، وكان لها دور كبير في تطور المذهب وتنمية الاجتهاد فيه وهذا بيان بأهم هذه المصطلحات:

١ - **المذهب**: ترددت هذه الكلمة كثيرًا بين علماء السادة المالكية كما شاعت في مصنفاتهم، فعندما يقال مذهب ابن القاسم، ومذهب أشهب، ومذهب ربيعة، ومذهب "المدونة"، إلى غير ذلك من آراء العلماء، فالمراد بالمذهب الإشارة إلى أقوالهم.

(١) المدونة ١/ ١٥٨ .

(٢) السابق ١/ ٦١- ٦٥ .

(٣) انظر المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ١١٥ .

ويقصد بالمذهب من الناحية الاصطلاحية: ما نهجه إمام من الأئمة فيما فيه اجتهاد[١]، ويطلق عند الفقهاء المتأخرين من أئمة المذهب على ما به الفتوى، من باب إطلاق الشيء على جزئه الأهم[٢].

٢ - **المعتمد**: هو القوي سواء كانت قوته لرجحانه أو لشهرته[٣].

٣ - **الروايات**: المقصود بالرواية أقوال مالك[٤].

٤ - **الأقوال**: أقوال أصحابه ومن بعدهم من المتأخرين، كابن رشد ونحوه، وهذا في الغالب الشائع، وقد تنسب الأقوال لمالك.

٥ - **القول المنصوص**: وهو ما وقع في البيان إلى أبعد غايته، ومعناه أن يكون اللفظ قد ورد على غاية الوضوح والبيان، ويسمى نصًا؛ لأنه مأخوذ من منصة العروس التي تجلس عليها لتبدو لجميع الناس. قاله الباجي. ويحتمل أن يكون من نص الشيء إذا رفعه، فكأنه مرفوع إلى الإمام

---

(١) أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي، د.محمد رياض، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء ١٤١٦هـ- ص٨١ .

(٢) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ١/ ٢٤ ، ودليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك، دكتور حمدي عبد المنعم شلبي، مكتبة ابن سينا، القاهرة، د.ت ص ١٨ .

(٣) دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك ص ١٨ .

(٤) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ، د. عمر الجيدي، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، ١٩٩٣م ص ٢٦٥ .

أو إلى أحد من أصحابه[١]، وعليه: فالقول المنصوص هو: ما ورد فيه نص من المسائل عن الإمام مالك أو أصحابه، فيقولون: المنصوص في المسألة كذا؛ بمعنى أن الوارد عن أئمة المالكية في حكمها كذا[٢].

٦- **القول المعروف**: هو الرواية الثابتة عن الإمام مالك[٣]، قال ابن فرحون: قولهم مقابل المعروف قول منكر ليس مرادهم من إنكاره عدم وجوده في المذهب، بل إنما تنكر نسبته إلى مالك مثلًا، أو إلى أحد من أصحابه[٤].

٧- **الوجه**: المقصود به عندهم الحكم المنقول في المسألة لبعض أصحاب الإمام أو من بعدهم، ممن بلغوا رتبة الاجتهاد في المذهب [٥].

٨- **التخريج**: وهو ثلاثة أنواع:

الأول: استخراج حكم مسألة ليس فيها حكم منصوص من مسألة منصوصة.

الثاني: أن يكون في المسألة حكم منصوص فيخرج فيها من مسألة أخرى قول بخلافه.

---

(١) كشف النقاب الحاجب عن أدلة ابن الحاجب، ابن فرحون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٠م ص ٩٩ .

(٢) المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته، لمحمد المامي ص٥٢٠ .

(٣) المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته ص ٥١٠، ٥١١ .

(٤) كشف النقاب الحاجب، لابن فرحون ص ١١١،١١٠ .

(٥) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٢٦٥ .

والثالث: أن يوجد للمصنف نص في مسألة على حكم، ويوجد نص في مثلها على حد ذلك الحكم، ولم يوجد بينهما فارق، فينقلون النص من إحدى المسألتين ويخرجون في الأخرى، فيكون في كل واحدة منهما قول منصوص وقول مخرج(١).

وعليه فالقول المخرَّج: هوعبارة عما تدل أصول المذهب على وجوده، ولم ينصوا عليه. فتارة يخرّج من المشهور، وتارة من الشاذ(٢).

٩ - **المشهور**: اختلف المتأخرون في المقصود بالمشهور، فقيل: المشهور ما قوي دليله، وقيل: ما كثر قائله(٣). وشرط هذا الأخير أن يزيد نقلته عن ثلاثة، ويسميه الأصوليون: المستفيض أيضًا، قال ابن خويز منداد: مسائل المذهب تدل على أن المشهور ما قوي دليله، وأن مالكًا رحمه الله كان يراعي من الخلاف ما قوي دليله لا ما كثر قائله، فقد أجاز الصلاة على جلود السباع إذا ذكيت، وأكثرهم على خلافه، وأجاز أكل الصيد إذا أكل منه الكلب، ولم يراع في ذلك خلاف الجمهور(٤).

هذا، وذهب بعض الفقهاء إلى الحديث عن مشهور آخر لم يبينوا معتمدهم فيه، فذهبوا إلى

---

(١) كشف النقاب الحاجب عن أدلة ابن الحاجب ص ١٠٤، ١٠٥ .

(٢) المرجع السابق ص ٩٩ .

(٣) أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي ص ٤٩٠- ٥٢٠ .

(٤) كشف النقاب الحاجب عن أدلة ابن الحاجب ص٦٣ .

أن مذهب ابن القاسم[١] في "المدونة" هو المشهور[٢] ما لم يعارض قول مالك[٣] فهذا القول لا يمكن أن يصنف ضمن ما قوي دليله، لأن هذا حكم مسبق، لأنه حكم له بالشهرة قبل مناقشة الدليل. ولا يمكن أن يصنف ضمن ما كثر قائله، لأن قائله واحد. وما قاله صاحب نظرية الأخذ بما جرى في العمل من أن قول ابن القاسم يكون في حكم المشهور، وأنه وحده يعادل الكثرة المشترطة في المشهور، كلام يعوزه الدليل[٤].

من خلال مناقشة هذا المصطلح يتبين أن تحديد معناه جاء متأخرًا جدًا عن استعماله، فقد استعمل بمعان مختلفة تسع كل هذه المعاني[٥].

١٠- **الظاهر والمشهور**: يكون من القولين أو الأقوال، فإن قوي الخلاف قالوا: الأظهر، وإلا

---

(١) وهذا مبني على اعتبارين: اعتبار شخصي وهو راجع لمكانة عبد الرحمن بن القاسم، واعتبار موضوعي راجع لمنزلة "المدونة". انظر: أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي، الدكتور محمَّد رياض ص ٤٩٣ .

(٢) نظرية الأخذ بما جرى به العمل في المغرب في إطار المذهب المالكي، طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمغرب، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م ص ٤٠ .

(٣) كشف النقاب الحاجب عن أدلة ابن الحاجب ص ٦٨ .

(٤) نظرية الأخذ بما جرى به العمل في المغرب في إطار المذهب المالكي ص٤١ .

(٥) التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة ، القاضي عياض، دار ابن حزم، بيروت١٤٣٢هـ ص ١٩٢،١٩٣ .

فالمشهور[1].

١١ - **الأصح أو الصحيح**: والمقصود به الأصح أو الصحيح من الوجهين أو الأوجه، فإن قوي الخلاف قالوا الأصح، وإلا فالصحيح.

١٢ - **الأصل**: استعمل عياض كثيرًا هذه الكلمة، وهو يقصد معاني مختلفة:

* فقد يستعملها بمعنى الدليل كما ورد في التجارة إلى أرض الحرب، عند الحديث عن حديث ابن وهب: فهو بالخيار فيها ثلاثة أيام. قال عياض: وجعلها المخالفون أصلًا في ضرب أجل الخيار.

* وقد يستعملها بمعنى القول كما جاء في قوله: وهو على أصل ابن القاسم صحيح الجواب، وقد جاء هذا عندما تحدث في القراض عن نص "المدونة" في الذي قال لرجل: اجلس في هذا الحانوت وأعطيك مالًا تتجر به فما ربحت فلك نصفه فهذا لا خير فيه. قال عياض: كذا في أصل ابن عتاب، وخارج كتابه فهذا أجير لابن وضاح، وكذا في أصل ابن سهل، وهو على أصل ابن القاسم صحيح الجواب.

وأصل ابن القاسم الذي يقصده عياض هو قوله في "المدونة": قال ابن القاسم: فإن وقع ذلك كان فيه أجيرًا، يقام له أجر عمل مثله.

* وتارة يستعمل هذا اللفظ وهو يقصد قاعدة من القواعد الخلافية في المذهب، كما جاء قوله

(١) انظر مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٢٦٦ .

في الخيار عند حديثه عن مسألة الجارية تلد في أيام الخيار، قال عياض: اعترضت من باب بيع المريض، واعتذر عنها فضل، وابن أبي زمنين، وغيرهما، بأن بائعها لم يعلم المشتري بحملها، ولا عرفه، وهذا معترض، لأن معرفة أحد المتبايعين بما يفسد البيع مفسد له على أحد القولين في هذا الأصل. فالمقصود بالأصل هنا قاعدة الاختلاف في علم أحد المتبايعين بالفساد(١).

١٣ - **الكتاب**: المقصود به "المدونة"، ويطلق عليها كذلك الأم(٢).

(١) التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة مقدمة/ ١٩٥ .

(٢) السابق مقدمة/ ١٩٦ .

الخاتمة

أولا: أهم النتائج:

١- علماء المالكية يحرصون على الاستدلال للمسائل لمعرفة الحق بدليله، فقد سَمَوا بأنفسهم عن التقليد، وعن المغالاة في اتباع مذهبهم، بل ارتقوا بفكرهم، وفتحوا لأنفسهم آفاقًا للتأصيل والاستدلال.

٢- برز من تلاميذ الإمام مالك أربع مجموعات كان لها أكبر الأثر في نشر مذهب الإمام أصولًا وفروعًا، واعتبرت كل واحدة منها مدرسة مستقلة، وإن كانت كلها لا تخرج عن أصول المدرسة المالكية الكبرى.

٣- تميزت المدرسة المدنية بمنهج اختصت به عن بقية مدارس المالكية الأخرى؛ وهو منهج الاعتماد على الحديث بعد القرآن مرجعًا للأحكام دون النظر إلى كون العمل موافقًا له أو غير موافق.

٤- تميزت المدرسة المصرية باعتماد أئمتها خاصة ابن القاسم وابن المواز وغيره، على العمل بالسنّة التي وافقها عمل سلف أهل المدينة، وهو ما كان يعبر عنه مالك بإجماع أهل المدينة.

٥- والمدرسة العراقية اهتم أئمتها بالتقعيد، كما عني العراقيون بالتخريج وجمع النظائر.

٦- أما المدرسة المغربية فتعتبر نتاجًا لمدارس المالكية الثلاث (المدنية، المصرية، العراقية)؛ حيث جمعت مميزات تلك المدارس، وذلك بتضافر جهود أئمتها، بدءًا من علي بن زياد الذي كان يتبنَّى الفقه التنظيري الفرضي، وأسد بن الفرات، الذي أخذ عنه تلك الفكرة، ونماها.

ثانيًا: أهم التوصيات:

١ - توجيه أنظار الباحثين في مرحلتي الماجستير والدكتوراه إلى أهمية دراسة الفقه المالكي بالنقد وبيان كيفيه الإفادة من تلك العقليات المبدعة في حل مستجدات عصرنا.

المصادر والمراجع

١. أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد، أبو العباس المقري التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ)، المحقق: مصطفى السقا (المدرس بجامعة فؤاد الأول) - إبراهيم الإبياري (المدرس بالمدارس الأميرية) - عبد العظيم شلبي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة ١٣٥٨ هـ - ١٩٣٩ م

٢. الإشراف على مسائل الخلاف القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (٤٢٢هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

٣. أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي، د. محمد رياض، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م

٤. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، أبو عمر يوسف ابن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت

٥. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دار الحديث - القاهرة.

٦. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد

بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣ م

٧. تاريخ التشريع الإسلامي، مناع بن خليل القطان (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، ط٥، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م

٨. التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، مراقبة: محمد عبد المعيد خان

٩. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م، جزء ٥: محمد بن شريفة، جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، ط١

١٠. التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس، عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجَلَّاب المالكي (المتوفى: ٣٧٨هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٨ هـ- ٢٠٠٧م.

١١. التمهيد في أصول الفقه، محفوظ بن أحمد بن الحسن أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني الحنبلي (المتوفى: ٥١٠ هـ)، المحقق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء ١ - ٢) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء ٣ - ٤)، مركز البحث العلمي وإحياء

التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (٣٧)، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م

١٢ . التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة، القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحسوبي، تحقيق د. محمد الوثيق ود. عبد النعيم حميتي، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

١٣ . الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ

١٤ . حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر

١٥ . دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك، دكتور حمدي عبد المنعم شلبي، مكتبة ابن سينا، القاهرة، د. ت

١٦ . الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة

١٧ . سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

١٨ . سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

١٩ . سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م

٢٠ . شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (المتوفى: ١٣٦٠هـ)، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٢١ . شرح زروق على الرسالة على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، المعروف بـ زروق (المتوفى: ٨٩٩هـ)، أعتنى به: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

٢٢ . طبقات الفقهاء أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت – لبنان، ط١، ١٩٧٠

٢٣ . الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، أبو عبد الله

محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، المحقق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط٢، ١٤٠٨ هـ

٢٤. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الحجوي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، ط١ - ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م

٢٥. كشف النقاب الحاجب عن أدلة ابن الحاجب، إبراهيم بن علي بن فرحون، تحقيق حمزة أبو فارس وعبد السلام الشريف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٠م

٢٦. لسان العرب، لابن منظور، محمد ابن مكرم ابن على ت٧١١ه، بيروت، دار صادر، الطبعة الثالثة- ١٤١٤ هـ

٢٧. مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، د.عمر الجيدي، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، الطبعة الأولى ١٩٩٣م

٢٨. المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب، بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله ابن بكر ابن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، دار العاصمة - مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة، ط١، ١٤١٧ هـ

٢٩. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن

٣٠. القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت

٣١. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني ت٣٩٥هـ، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر١٩٧٩م

٣٢. المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته-خصائصه وسماته، محمد المختار المامي، مركز زايد للتراث والتاريخ، الإمارات- العين، الطبعة الأولى١٤٢٢ه-٢٠٠٢م

٣٣. منازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن أحمد بن محمد أبو بكر بن أبي طاهر الأزدي السلماسي (المتوفى: ٥٥٠هـ)، المحقق: محمود بن عبد الرحمن قدح، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م

٣٤. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الحطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

٣٥. المنتقى شرح الموطإ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، ط١، ١٣٣٢ هـ

٣٦. الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)،

المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

٣٧. نظرية الأخذ بما جرى به العمل في المغرب في إطار المذهب المالكي، طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمغرب، ١٤١٧هـ -١٩٩٦م .